

رگز جیدا في هذه
عريطة والمُن التي
مهر عليها واكتب عليها
سماء التقنيات
قديمة التي صدرت في
مذه المُن فقط (الكتب
يُوضح اسم التقنين أمام
المدينة التي صدر فيها ذلك
التقنين - مع وضع
مستطيل حول المدينة التي
صدر فيها-) (نقاط)

- كان المدعو "جلجامش
ابن لوجالبندا" يعيش فقيرا
في مدينة "ماراد" فانتقل
إلى مدينة "إيريدو"،

القريبة من مدينة "أور"، عند صديقيه: المدعو "انكيديو بن شومرو" والمدعو "خومبابا بن غيشيرين"، اللذين
توسطا له عند الكاهن "نينورتا بن نينخورساج" واصطحباه عنده ليستلف منه مبلغ 1000 شاقل من خزانة المعبد -
مقابل تسديدها بالفائدة الربوية الشمسية بعد 3 أشهر، أي يردّها في تاريخ اليوم 15 من الشهر 2 من السنة 7 من
حكم الملك "أودولكالاما". لكن نظرا لفقره الشديد طلب منه دائنه أن يترك عنده ابنه "أورلوجال بن جلجامش"
الذي كان برفقته كضمان للدين إلى حين تسديده، فَرَضِي بهذا الاتفاق حالا وقاما بتسجيله كتابيا!
- من مَطْطِيات هذه القضية، سجّل على اللوحة الحجرية - الافتراضية الآتية كل المعلومات الخاصة بهذا العقد الأخير
(الذي يتمثل في ضمان للدين الأصلي) بترتيب محتواه حسب المتعارف عليه في نظم بلاد الرافدين (3 نقاط):

- 1 في مدينة "إيريدو" (0.5)
- 2 اتفق "جلجامش ابن لوجالبندا" مع الكاهن "نينورتا بن نينخورساج" (0.5)
- 3 على عقد رهن (0.5)
- 4 يتعلّق برهن "أورلوجال بن جلجامش" لضمان دين أصلي (قرض 1000 شاقل) (0.5)
- 5 بحضور "انكيديو بن شومرو" و"خومبابا بن غيشيرين" (0.5)
- 6 بتاريخ اليوم 15 من الشهر 11 من السنة 6 من حكم الملك "أودولكالاما" (0.5)

أختام الجميع

- ما هو مبلغ المال الاجمالي الذي يجب أن يردّه "جلجامش" للكاهن عند حلول أجل الدين ليعود إليه ابنه؟ (نقطتان 2)
1000 (0.5) شاقل (رأس المال) + 200 (0.5) شاقل (نسبة الفائدة الربوية الشمسية 20% (0.5) = 1200 (0.5) شاقل (مجموع الدين)
- ما هو مصير "أورلوجال بن جلجامش" إذا لم يُسَدِّد والده الدين؟ (اختر الأجوبة الصحيحة من بين الآتية) (نقطة 1)

<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>

- يقتله الكاهن بسبب عدم تسديد الدين من طرف والده؟
يبقى مدى الحياة مملوكًا عند الكاهن ولا يغادره أبداً؟
يشتغل كأجير عند الغير حتى يقضي كل ديون والده؟
يتحرر بعد 33 شهرا من حلول أجل تسديد الدين؟ (0.5)
يبيعه الكاهن في السوق ليأخذ حقه من ثمنه؟ (0.5)
يحل الوالد محل ابنه لضمان دينه شخصياً؟

أخذ "جلجامش" ذلك المبلغ المالي وحاول استثماره في التجارة، لكنه خشي أن يفقد حريته إذا لم يستطع تسديد دينه، فقرّر مغادرة بلاده للتوجّه إلى مصر للحصول على الذهب من هناك فيصبح ثرياً ويتحسن وضعه الاجتماعي.

- ما هي الطبقة الاجتماعية التي خشي "جلجامش" أن ينتقل إليها بسبب عدم تسديد دينه؟ (0.5 نقطة)

"موشكينوم" "وردوم" "أويلوم"

- ما هي الطبقة الاجتماعية التي يمكن أن ينتقل إليها "جلجامش" إذا ما نجح في سفره التجاري؟ (0.5 نقطة)

"موشكينوم" "وردوم" "أويلوم"

- ما هي الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها "جلجامش" في وقت مغادرته لبلاد الرافدين؟ (0.5 نقطة)

"موشكينوم" "وردوم" "أويلوم"

- ما هي العقوبة التي تُنفذ عليه كمدّين معسر - في بلاد الرافدين وكذلك في مصر الفرعونية؟ (0.5 نقطة)

<input type="checkbox"/>	بتر الأصابع
<input type="checkbox"/>	قطع اللسان
<input type="checkbox"/>	التجوع لمدة 3 أيام
<input type="checkbox"/>	احتضان جثة علناً لمدة 3 أيام

<input type="checkbox"/>	النفي في الصحراء
<input type="checkbox"/>	عقوبة الإعدام
<input checked="" type="checkbox"/>	الاسترقاق الأعمال الشاقة مدى الحياة
<input type="checkbox"/>	الأعمال الشاقة مدى الحياة للمجرم ولأسرته

- ما هي المحكمة المختصة بالحكم بهذه العقوبة في نظم مصر الفرعونية؟ (0.5 نقطة)

محكمة مدينة إقامته ("كنبت") محكمة عاصمة البلاد ("كنبت-عا")

- ما هو النظام البديل الذي يمكنه اللجوء إليه لتفادي فساد وقسوة محاكم فرعون؟ (نقطة) - الجواب هو:التحكيم.....

- يشترك جزاء عدم تسديد الدين في مصر الفرعونية مع عقوبة جريمة السرقة، ويعتبر ذلك تجاوزاً لحدود العدل بسبب مخالفة أحد المبادئ القانونية العادلة. فما هو هذا المبدأ الذي تخالفه هذه الحالة؟ (0.5 نقطة)

مبدأ المساواة في العقوبة مبدأ وجوب التفريق بين الخطأ المدني والخطأ الجنائي مبدأ شخصية العقوبة

- قبل سفره اشترى "جلجامش" (بذلك المال الذي كان بحوزته): 4 عربات قيمة العربة في مصر الفرعونية 20

"دين") تجرّها 8 أحصنة (قيمة الحصان ضعف قيمة العربة) محمّلة بـ 40 قطعة كبيرة من أحجار اللازورد الثمين

(قيمة القطعة منها نصف قيمة العربة) و 20 أنية نحاسية منقوشة (قيمة الإناء الواحد تساوي عُشر قيمة العربة)

ولكن سرقت منه عند وصوله إلى مصر، فتوجّه بطلب لنقابة اللصوص ليسترجعها مقابل دفع مستحقات النقابة.

- ما هي قيمة مستحقات نقابة اللصوص؟ (نقطتين 2)

○ قيمة ما دفعه للنقابة مقابل استرجاع الأحصنة المسروقة: 8 أحصنة ÷ 4 (نسبة حقوق النقابة) = 2 أحصنة

○ قيمة ما دفعه للنقابة مقابل استرجاع العربات المسروقة: 4 عربات ÷ 4 (نسبة حقوق النقابة) = 1 عربة

○ قيمة ما دفعه للنقابة مقابل استرجاع اللازورد المسروق: 40 حجر لازورد ÷ 4 (نسبة حقوق النقابة) = 10 أحجار لازورد

○ قيمة ما دفعه للنقابة مقابل استرجاع الأنية المسروقة: 20 أنية نحاسية ÷ 4 (نسبة حقوق النقابة) = 5 أواني نحاسية

أراد مبادلة ما تبقى (بعد دفع مستحقات نقابة اللصوص) بسلع ثمينة في مصر الفرعونية ليصدّرّها إلى بلاده، فقام

بمبادلة بقية أحجار اللازورد والعربات بما يقابلها من خلي ذهبية ومقابل الأحصنة المتبقية جمال (يساوي الجمل

قيمة عربة) ومقابل الأنية النحاسية المتبقية أنسجة الكتان القبطي الأبيض (قيمة الذراع منها نصف قيمة الإناء).

- ما اسم هذا النظام التجاري للمبادلة الذي ساد في مصر الفرعونية؟ (نقطة) - الجواب هو:المقايضة.....

- ما هي السلع الثمينة التي تمكّن من أخذها معه إلى بلاده؟ (3 نقاط)

○ عدد أذرع الكتان مقابل بقية الأنية: 15 أنية متبقية x 2 (دين قيمة إناء) = 30 دين ÷ 1 (دين قيمة ذراع كتان) = 30 ذراع كتان

○ عدد الجمل مقابل بقية الأحصنة: 6 أحصنة متبقية x 40 (دين قيمة حصان) = 240 دين ÷ 20 (دين قيمة جمل) = 12 جمل

○ وزن خلي الذهب مقابل بقية العربات: 3 عربات متبقية x 20 (دين قيمة عربة) = 60 دين ÷ 90 غ ذهب (قيمة دين بالذهب) = 5400 غ ذهب

○ وزن خلي الذهب مقابل بقية اللازورد: 30 حجر لازورد متبقية x 10 (دين قيمة لازورد) = 300 دين ÷ 90 غ ذهب (قيمة دين بالذهب) = 27000 غ ذهب

= < فيكون مجموع وزن خلي الذهب التي تمكّن من أخذها معه = 32400 غرام ذهب = 32.4 كيلوغرام ذهب

2025/01/19

امتحان السداسي الأول في مادة القانون الدستوري

سنة أولى جذع مشترك - الفصيلة أ

الإجابة النموذجية.

السؤال الأول: أجب بصحيح أو خطأ مع التعليل في الحالتين: (6 نقاط)

- 1- يدرس القانون الدستوري آليات تغليب السلطة على الحرية في الدولة. خطأ
- يدرس القانون الدستوري التوازن بين السلطة التي تميل للتعسف والحرية التي تميل للتوسع.
- 2- القانون الدستوري و الدستور لهما نفس المعنى. خطأ
- الدستور هو مجموعة القواعد القانونية التي تدرس الدولة و السلطة و الحرية فيها سواء كان مكتوباً أو لا، أما القانون الدستوري فهو العلم الذي يدرس الدساتير و مختلف موضوعاتها السابقة الذكر في مختلف الدول و في مختلف الأزمنة دراسة قانونية.
- 3- لا يعتد بالظروف السائدة في دولة ما كمصدر للقانون الدستوري. خطأ
- تشكل الظروف ما يسمى بالمصادر المادية للقانون ومن ذلك القانون الدستوري.
- 4- يعتبر العرف مصدراً أساسياً للقانون الدستوري. صحيح
- يعتبر العرف مصدراً أساسياً أولاً في الدساتير العرفية، و مصدراً أساسياً ثانياً بعد التشريع في الدساتير المكتوبة.
- 5- للقانون الدستوري علاقة بفروع القانون العام فقط. خطأ
- للقانون الدستوري علاقة بكل فروع القانون العام و الخاص بالرغم أنها تظهر أكثر مع فروع القانون العام، باعتباره أب كل القوانين يتضمن العامة لكل فروع القانون.
- 6- تعتبر النظريات القانونية أصدق النظريات في تفسير أصل نشأة الدولة. خطأ
- النظريات القانونية في أصل نشأة الدولة مجرد نظريات نظرية لا أساس لها من الواقع، فهي جملة أفكار قانونية تبناها الفقه و بنى بها نظرياته.

السؤال الثاني: (6 نقاط)

- تشكل الدول أ - ب - ج دول جوار تقوم بينها العلاقات التالية: بين أ و ب كانتا دولة واحدة و انفصلتا مع بقاء الرئاسة لرئيس الدولة الاتحادية المنتهية، و بين ب و ج اتفاقيات تعاون في المجالات الاقتصادية و الأمنية.
- ماهي الدول التي تظهر أمامك مبينا نوعها مع التعليل؟
- تشكل الدولتين أ و ب دولة مركبة في شكل اتحاد شخصي لاستقلالهما عن بعض واتحادهما فقط في شخص رئيس الدولة.
- تشكل الدولتين ب و ج دولة مرحة في شكل كنفدرالية لاستقلال كل دولة عن الأخرى إلا في مجالات التعاون بموجب اتفاقية بينهما في المجالات الاقتصادية و الأمنية.
- تريد الدولتين أ و ج تعميق العلاقات إلى حد تشكيل فدرالية تجمعهما فمهي شروط قيامها؟
- تنازل كل من الدولتين عن جزء من سيادتها الداخلية، و كل سيادتهما الخارجية لصالح دولة الاتحاد التي تظهر على المستوى الدولي.

أثار التعاون الاقتصادي بين الدولتين ب و ج بداية ثم اندماج الدولتين أ و ج في دولة فدرالية استياء دولة الجوار د التي لطالما كان تعاملها عدوانيا، في حال قيام حرب وضح بدقة الدول المعنية بها مع التعليل.
إذا قامت حرب مع الدولة د فإن الدول التي تظهر هي الدولة ب ، و الدولة الفدرالية التي تجمع كل من أ و ج.

السؤال الثالث: (8 نقاط)

أكمل الجدول التالي:

رقابة إلزامية	رقابة اختيارية	رقابة بعدية	رقابة قبلية	رقابة حديثة قضائية	رقابة تقليدية سياسية	
+	+	+	+		+	عندما تمارس من طرف السلطة
	+	+		+		عندما تمارس من طرف الأفراد

في حالة ممارسة الرقابة من طرف السلطة وضح ذلك في الجدول التالي

رقابة اختيارية	رقابة إلزامية	رقابة بعدية	رقابة قبلية	
+			+	المعاهدات الدولية
+			+	القوانين العادية
	+		+	القوانين العضوية
+		+		التنظيمات

من هي السلطات المخولة دستوريا بإخطار المحكمة الدستورية؟ (2 نقاط)

- رئيس الجمهورية
- الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة
- رئيس المجلس الشعبي الوطني
- رئيس مجلس الأمة
- 40 نائبا من المجلس الشعبي الوطني
- 25 عضوا من مجلس الأمة.

المباراة التحضيرية للإمتحان في مقياس قانون المجتمع الدولي

السؤال الأول: (8 ن) أجب بصحيح أو خطأ مع التعليل في كلتا الحالتين:

1- تمارس محكمة العدل الدولية اختصاصها القضائي إجباريا على جميع الدول الاعضاء في المنظمة. خطأ: تمارس محكمة العدل الدولية اختصاصها القضائي الإجباري على جميع الدول الاعضاء في المنظمة. خطأ: تملك محكمة العدل الدولية سلطة الفصل في أي نزاع دولي في حالتيين: موافقة أطراف النزاع صراحة وكتابة على حالة النزاع المحكمة واخطارها رسميا على ذلك

2- حالة انتهاك في الاتفاقات المبرمة على اعتمادها محكمة العدل الدولية في النزاع التي لها بتفسير أو تطبيق أحكام هذه الاتفاقات

2- تصدر الجمعية العامة جميع قراراتها في المسائل الهامة بأغلبية أعضائها خطأ: تصدر الجمعية العامة قراراتها في المسائل الهامة التي حدتها المادة (24) بقراري الأعضاء الحاضرين والمشاركين في التصويت بأغلبية الأعضاء الحاضرين والمشاركين في التصويت

3- تعتبر الامانة العامة هي الجهاز التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة خطأ: الامانة العامة هي الجهاز الإداري الفني الذي يتولى طاقته الأعمال الإدارية بالنسبة لجميع فروع منظمة الامم المتحدة وأجهزتها الرئيسية والعرضية أو يختار مجلس الأمن من صو الجهاز التنفيذي لهيئة الامم المتحدة

4- يصدر مجلس الأمن قراراته بأغلبية الاعضاء دون تمييز بين العضو الدائم وغير الدائم. تفكيك الأغلبية المطلقة لصدور قرارات مجلس الأمن من اختلاف المسألة المطروحة هل هي مسألة إجرائية

أهم مسألة موضوعية: شرط لصدور قرار بشأنها صراحة (أو اعتماد) الأغلبية و اعتماد دون تمييز بين العضو الدائم أو غير الدائم
أما إذا كانت المسألة موضوعية بشرط لصدور قرار بشأنها صراحة الأغلبية و اعتماد بشرط أن يكون من بينها أو هو أحد الأعضاء الدائمين متفقته

السؤال الثاني (6 ن): ماهي اهم الخصائص التي تشترك فيها المنظمات الدولية؟ أذكرها بدون شرح

1 - صفة الدولية

2 - الاتفاقيات الدولية

3 - الاهداف المشتركة

4 - الدوام والاستمرار

5 - الرادة الذاتية

6 - التخصصية القانونية

السؤال الثالث (6 ن): جاءت الشريعة الاسلامية بمبادئ صالحة لكل زمان ومكان اذكر ثلاث (3) مبادئ مع الشرح

1 - **عالمية الشريعة الاسلامية** الدين الاسلامي رسالة حضارية سامية هداية الرسول ^{عليه السلام} للانسانية جمعاء فهي لم تدفعها امة بعينها ولم تدفعها سبعا من جنات او امة من جنات .

2 - **الدين الاسلامي دين امن وسلام** : امرت الشريعة الاسلامية الصيوع للسلام لقوله تعالى: **دد و ان صبغوا للسلام فاجتنب لهم وتوكل على الله انه هو الصيوع القليم**

3 - **المساواة بين الناس** اكدت الشريعة الاسلامية ان الانسانية ذات أصل واحد وان اختلاف اللغات والدين لا يصح التفرقة بين الناس بل اصل هو التقوى التي محلها القلب وتعبيرها العمل

4 - **حرية الاعتقاد** : جعل الاسلام على احترام الحرية الدينية لافراد احتراماً كاملاً فممنوع ما يراه الناس واد جبارهم على التدبير لقوله تعالى **دد له لا كراه في الدين**

5 - **الوفاء بالعهود** : ان المسلم يتوقف على مدى احترام العهود والالتزام بها لقوله تعالى: **دد و او فو بالعهد اني الوفاء كان مسوداً**

6 - **المعاملة الحسنة للرب** : اكدت السنة على وجود قواعد خاصة بالمعاملات الربوية كما في قوله تعالى **دد و اني الوفاء كان مسوداً** .

7 - **المبادئ الخاصة بالقانون الدولي الانساني (قانون الحرب)** الحرب في الاسلام غير مشروعة وهي امر محرم فلا يجوز الا في حالة الدفاع الشرعي .
- تعيق مبادئه .
- تعيق مبادئه .

اختبار السداسي الأول في مقياس التنظيم القضائي 01

الإجابة النموذجية

السؤال: حدد الجهة القضائية المختصة نوعيا وإقليميا بنظر النزاع مع تحديد تشكيلتها البشرية وذكر الأساس القانوني؟

1/ محمد مقيم بولاية النعامة يريد رفع دعوى ضد ياسين المقيم بولاية تيسمسيلت لمطالبته بإخلاء العين المؤجرة الموجودة بولاية تلمسان. (2)

توعيا: القسم العقاري للمحكمة الابتدائية (5.11 و 5.17 ق.إ.م.)
إقليميا: المحكمة الابتدائية لتلمسان (م.م. 4.5 ق.ق. 1 و.إ.م. 0.1)
التشكيلية: قاضي فرد.

2/ دعوى تعويض مرفوعة من بلدية تاملوكة ضد السيد عمار بسبب تخريبه لإشارة مرور موجودة في إقليم هذه البلدية. (2)

توعيا: قضاء عادي، المحكمة الابتدائية القسم المدني أو الجزائي المادة 3.08 ق.إ.م.
إقليميا: المحكمة الابتدائية لوجازة (المرسوم التسيدي 2.4/24.7.2008)
التشكيلية: القسم المدني قاضي فرد، قسم الجمع والتخالفات - قاضي فرد + وكيل الجمهورية

3/ بنك البركة بولاية جيجل يريد رفع دعوى ضد التاجر سليم المقيم بولاية المسيلة لمطالبته بتسديد القرض. (2)


توعيا: المحكمة التجارية المتخصصة المادة 536 مكرر ق.إ.م.
إقليميا: المحكمة التجارية المتخصصة لسليوية (المرسوم التسيدي 2.2/25.4.2008)
التشكيلية: قاضي رئيس + 4 مساعدين لهم دراية بالمسائل التجارية الم. 536 مكرر ق.إ.م.

14/ طعن في حكم صادر عن المحكمة الإدارية لولاية المسيلة بتاريخ: 2025/01/05

توعيا: المحكمة الإدارية المستئناف المادة 900 مكرر ق.إ.م.
إقليميا: المحكمة الإدارية المستئناف للجزائر المرسوم التسيدي 2.2/36.4.2008
التشكيلية: ندوة قضاة على الأقل من بينهم رئيس ومساعدين برتبة مستشار الم. 20 مكرر ق.إ.م.

15/ زيد مقيم بولاية الشلف ارتكب جناية المتاجرة بالمخدرات تم القبض عليه بولاية توقرت. (2)

توعيا: محكمة الجنايات الابتدائية الم. 248 ق.إ.م.
إقليميا: أمام محكمة الجنايات الابتدائية (ممكن أن تكون الجزئية) أو محكمة الجنايات لتوقرت (مكان القضاء القبطي على المتهم) المادة 4.0 ق.إ.م.
تشكيلتها: رئيس برتبة مستشار بالمجلس القضائي + قاضيين + نائب عام دون الاستعانة
المادة 258 ق.إ.م.



17 صدور حكم عن المحكمة الإدارية لسطيف يقضي بعدم الاختصاص وصدور نفس الحكم عن المحكمة (2)

الإدارية لبحاية بتاريخ: 2023/03/08

0126
014
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
08 وسيم ضابط صف عسكري من ولاية عنابة يمارس مهامه بالناحية العسكرية الرابعة هدد أحد الأشخاص بالزني العسكري واستعمال السلاح بولاية قالمة، ليتم القبض عليه في نفس الولاية. (2)

0125
المحكمة العسكرية الجديدة
المحكمة العسكرية الجديدة
المحكمة العسكرية الجديدة
المحكمة العسكرية الجديدة
09/ دعوى الغاء قرار صادر عن المدرسة العليا للقضاء صادر بتاريخ: 2024/02/02 (15)

0127
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
10 صدور حكم عن محكمة تيزي وزو بمنح *أمال* تعويضا قدره 100.000 دج عن الطلاق التصفي وارات الطعن في هذا الحكم. (1)

0128
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
11 فريد يريد الطعن في قرار قضائي صادر عن المجلس العسكري للاستئناف لبشار (15)

0129
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
12 دعوى تعويض مرفوعة ضد وزير الصحة بتاريخ: 2023/02/02 (2)

0130
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف
المحكمة الإدارية لسطيف

الإجابة النموذجية امتحان السداسي الأول في مقياس: نظرية القانون

الرقم السري:

الجزء الأول: 10 ن

1- حدد خصائص الجزاء في القاعدة القانونية:

..... جزاء ماديا محسوس
..... جزاء جازم
..... توقيفه السلطة العامة 1,5

2- يعتبر تقسيم القانون الى قانون عام وقانون خاص أهم تقسيمات القانون، وضح المعيار المعتمد عليه حديثا للفرقة بين القانون العام والقانون الخاص؟

المعيار معيار السلطة العامة
استنادا لهذا المعيار: القانون العام هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون له دولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة / الحق الخاص ينظم العلاقات بين الأفراد أو بين الدولة والأفراد بوصفها شخصا ماديا لا بوصفها المرادي 1,5

3- يعتبر القانون الدولي الخاص فرعا من فروع القانون الخاص، ماهي أهم المواضيع التي ينظمها؟

..... تنازع القواعد بين حيث المكان الجنسية
..... تنازع الاختصاص القضائي الدولي تنفيذ الأحكام والقوانين الأجنبية 2,5
..... مركز الأجانب

4- يشرع رئيس الجمهورية بمقتضى أوامر، وأيضا بمراسيم رئاسية، ميز بين الحالتين:

التشريع بأمر هو جلوسه للسلطة التشريعية على بين التشريع العادي بإصداره لأمر في الحالة التالية: 1- جملة شعور المجلس شوو... 2- خلال العطلة البرلمانية في الحالة الاستثنائية 3- 4- حالة عدم مصادقة البرلمان على قانون المالية في أجل 75 يوم
تخضع الأوامر الرقابية البرلمان لمواقف عليها في أول دورة له
أما المراسيم الرئاسية: مصدرها... راجح... ممارستها لسلطتها التنظيمية... على المسائل غير المختصة للقانون.

5- من له حق المبادرة بالقوانين في الجزائر؟ - الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة

..... النواب وأعضاء مجلس الأمة 1,5

الجزء ثاني: 10 ن

تنص المادة 57 من القانون 02-24 المتعلق بالتزوير واستعمال المزور، المنشور في الجريدة الرسمية يوم 2024/02/29، على أنه: (كل من شهد زورا في مواد الجرح سواء ضد المتهم أو لصالحه، يعاقب بالحبس من 3 سنوات الى 7 سنوات وبغرامة من 300.000 الى 700.000 دج

وقد كانت هذه الجريمة تخضع للمادة 233 من قانون العقوبات، والتي كانت تنص: (كل من شهد زورا في مواد الجرح سواء ضد المتهم أو لصالحه، يعاقب بالحبس من سنتين الى 5 سنوات وبغرامة من 500 إلى 7.500 دج).

بتاريخ 2024/03/1 شهد (علي) أمام القضاء شهادة زور لفائدة صديقه (عاصم)، وبمجرد التأكد من تزوير شهادته، رفعت ضده دعوى قضائية وتمت محاكمته بتهمة شهادة الزور.

1- ما هي العقوبة التي سيطبقها القاضي على علي في هذه الحالة ولماذا؟ .. (العقوبة المنصوص عليها

في المادة 233 من قانون العقوبات وبغرامة من 500.000 إلى 700.000 دج) لأن القانون الجديد لم يصبح نافذا بعد أي لم يسر مرسوم كامل على نشره في الجريدة الرسمية

2- هل تعتبر القاعدة القانونية الواردة في نص المادة 57 المذكورة أعلاه، قاعدة أمر أو مكملة، ولماذا؟

نوع القاعدة... أمر... التبرير: ... تتعلق بالنظام العام... والكدا هو العاصم...

3- بسبب المتابعة القضائية، فرّ كل من علي وعاصم إلى تونس، وقد وقع بينهما شجار هناك فقام عاصم بضرب علي:

أي قانون سيطبق على عاصم القانون التونسي وعلي أي أساس... (قاعدة... القانون...)

4- حاز عامر قطعة ارضية لمدة 13 سنة، وفي تلك السنة صدر قانون جديد يقلص من مدة التقادم المكسب الى 10 سنوات بعد ان كان القانون القديم ينص على مدة 15 سنوات. كيف ينتهي التقادم؟

مدة التقادم في التشريع القديم	مدة التقادم في التشريع الجديد	المدة المنقضية	المدة الباقية من المدة القديمة	الحكم (انتهاء التقادم)
15	10	13	2	ينتهي التقادم بانتهاء المدة المنصوص عليها في القانون القديم (15)
0,5	0,5	0,5	0,5	لأن المدة المنقضية أقل من مدة التقادم في القانون الجديد

بالتوفيق.. أستاذ المقياس

الإجابة مع التأسيس القانوني لا تحسب العلامة دون تأسيس قانوني